

الكتاب السابع : مقتضيات ختامية

المادة 586

تنسخ ابتداء من تاريخ سريان هذا القانون جميع المقتضيات المخالفة له، أو التي تتعلق بنفس الموضوع، وخاصة منها:

مكاتب التشغيل :

- الظهير الشريف الصادر في 24 محرم 1340 (27 شتبر 1921) والمتعلق بمكاتب تشغيل العمال.
- المرسوم الملكي رقم 319-66 الصادر في 8 جمادى الاولى 1387 (14 غشت 1967) بشأن إحداث لجن لليد العاملة ومجلس أعلى لليد العاملة .

الكافلات :

- الظهير الشريف الصادر في 28 ربيع الأول 1355 (18 يونيو 1936) والمتعلق بالكافلات.

العطلة السنوية المؤدى عنها :

- الظهير الشريف الصادر في 5 صفر 1365 (9 يناير 1946) والمتعلق بالعطلة السنوية المؤدى عنها، باستثناء الفصول من 41 إلى 46 ومن 47 إلى 49.

الإجازات الإضافية المخولة بمناسبة الولادة :

- الظهير الشريف الصادر في 25 ذي القعدة 1365 (22 أكتوبر 1946) والرامي إلى تخويل رب الأسرة إجازة إضافية كلما رزق مولودا في كنف بيته ، إذا كان أجيرا أو موظفا أو عونا من أعون المصالح العمومية، وذلك فيما يتعلق بالأجراء المشمولين بهذه المدونة.

عقد الشغل :

- الظهير الشريف الصادر في 26 ربيع الأول 1359 (7 ماي 1940) والمتعلق باستخدام الأجراء وبنقض عقد شغفهم ؛
- الظهير الشريف الصادر في 25 ذي الحجة 1364 (21 نونبر 1945) والمتعلق بإدماج وإعادة استخدام وتبنيئة المسرحين من الخدمة العسكرية والسجناه والمبعدين ومن على شاكلتهم ؛
- الظهير الشريف الصادر في 25 شوال 1370 (20 يوليو 1951) والمتعلق بأجال الإخطار في مجال إجارة الخدمة ؛
- المرسوم الملكي رقم 316-66 الصادر في 8 جمادى الاولى 1387 (14 أغسطس 1967) بمثابة قانون يحد بموجبه تعويض عن فصل بعض فئات المستخدمين ؛
- المرسوم الملكي رقم 314-66 الصادر في 8 جمادى الاولى 1387 (14 غشت 1967) بمثابة قانون يتعلق بإدامة نشاط المقاولات الصناعية والتجارية وبفصل مستخدميها.

اتفاقيات الشغل الجماعية :

- الظهير الشريف رقم 1-57-067 الصادر في 16 رمضان 1376 (17 ابريل 1957) والمتصل باتفاقية الشغل الجماعية.
- الظهير الشريف رقم 1 - 58 - 145 الصادر في 10 جمادى الثانية 1380 (29 نوفمبر 1960) المتصل بإحداث مجلس أعلى لاتفاقيات الجماعية .

الاستيطان :

- الظهير الشريف الصادر في 7 شعبان 1353 (15 نوفمبر 1934) والذي ينظم بموجبه الاستيطان بالمغرب.
وتظل أحكام هذا الظهير الشريف سارية على الأشخاص الذين ليسوا في عداد الأجراء المبينين في الفصل الثالث من هذه المدونة .

الهجرة :

- الظهير الشريف الصادر في 16 محرم 1369 (8 نوفمبر 1949) و الذي تنظم بموجبه هجرة الأجراء المغاربة .

ضوابط الشغل - مدة الشغل - الراحة :

- الظهير الشريف الصادر في 13 شعبان 1366 (2 يوليو 1947) والمتضمن لنص ضوابط الشغل
- الظهير الشريف رقم 1-72-219 الصادر في 20 ربيع الأول 1393 (24 ابريل 1973) بمثابة قانون تحدد بموجبه شروط تشغيل العمال الفلاحين وأداء أجورهم ؟
- الظهير الشريف الصادر في 28 ربيع الأول 1355 (18 يونيو 1936) والذي تضبط بمقتضاه مدة الشغل ؟
- الظهير الشريف الصادر في 2 رمضان 1366 (21 يوليو 1947) والمتعلق بالراحة الأسبوعية وبالراحة في أيام العطل.

تمثيل المستخدمين:

- الظهير الشريف رقم 1-116-61 الصادر في 29 جمادى الأولى 1382 (29 أكتوبر 1962) والمتصل بالنيابة عن المستخدمين داخل المقاولات.

الأجور :

- الظهير الشريف الصادر في 28 ربيع الأول 1355 (18 يونيو 1936) والمتعلق بالحد الأدنى لأجور الأجراء والمستخدمين ؛
- الظهير الشريف الصادر في 14 ربيع الأول 1360 (12 ابريل 1941) والمتعلق بنظام الأجور ؛
- الظهير الشريف الصادر في 11 جمادى الأولى 1360 (7 يونيو 1941) والذي ينظم بموجبه حجز الدين وحوالة المبالغ المستحقة أجرا عن شغل أنجز لحساب مشغل ؛
- الظهير الشريف الصادر في 24 رمضان 1360 (16 أكتوبر 1941) والذي يتم بموجبه الظهير الشريف الصادر في 14 ربيع الأول 1360 (22 ابريل 1941) والمتعلق بنظام الأجور ؛
- الظهير الشريف رقم 1-59-352 الصادر في 28 ربيع الثاني 1379 موافق 31 أكتوبر 1959 المتصل بالرفع العام للأجور تبعا لغلاء المعيشة؛

- الظهير الشريف الصادر في 8 ذي القعدة 1358 (20 دجنبر 1939) والمتعلق بتحديد أجر الأجيرات والأجراء الذين ينجزون أشغالاً منزليّة ؛
- الظهير الشريف الصادر في 15 ربیع الثانی 1361 (فاتح ماي 1942) والمتعلق بتوزيع اللوان ومراقبته وإلقاء الأتاوى التي يقبضها المشغلون ؛
- الظهير الشريف الصادر في 8 جمادی الأولى 1372 (24 یناير 1953) والمتعلق بحساب الأجر وآدائه وبالمقتضيات والمساومة باليد العاملة، وعقد المقاولة من الباطن ؛

المصالح الطبية للشغل :

- الظهير الشريف رقم 093-093-56 الصادر في 10 ذي الحجة 1376 (8 يولیو 1957) بشأن تنظيم المصالح الطبية الخاصة بالشغل.
- المرسوم رقم 248 - 56 - 2 في 18 رجب 1377 (8 فبراير 1958) الصادر بتطبيق الظهير الشريف رقم 093 - 56 - 1 في 10 ذي الحجة 1376 (8 يولیو 1957) بشأن تنظيم المصالح الطبية الخاصة بالشغل.

أنظمة خاصة :

- الظهير الشريف الصادر في 19 ذي الحجة 1367 (23 أكتوبر 1948) والمتعلق بالنظام النموذجي الذي تحدّد بموجبه العلاقات بين الأجراء الذين يتعاطون مهنة تجارية أو صناعية أو حرة وبين مشغّلهم؛
- الظهير الشريف الصادر في 16 جمادی الأولى 1362 (21 ماي 1943) والمنظم لمهنة الوكيل المتجول والممثل وال وسيط في التجارة والصناعة ؛ تظل أحكام هذا الظهير سارية المفعول فيما يخص حوادث الشغل والأمراض المهنية .
- الظهير الشريف الصادر في 25 ذي الحجة 1356 (26 فبراير 1938) والمتعلق بمستخدمي الشركات المرخص لها في إنتاج الكهرباء أو توزيعها.

النقابات المهنية :

- الظهير الشريف رقم 119-119-57 الصادر في 18 ذي الحجة 1376 (16 يولیو 1957) في شأن النقابات المهنية.

تظل أحكام هذا الظهير سارية فيما يتعلق بنقابات الموظفين ، وكذا كافة الهيئات المهنية التي لا يطبق عليها هذا القانون .

نزاعات الشغل الجماعية :

- الظهير الشريف في 15 صفر 1365 (19 یناير 1946) والمتعلق بالمصالحة والتحكيم بخصوص نزاعات الشغل الجماعية .

سن التقاعد :

- الظهير الشريف رقم 314-314-81 الصادر في 11 ربیع الأول 1402 (6 ماي 1982) يتضمن الأمر بتنفيذ قانون رقم 7-80 القاضي بتحديد سن إحالة الأجراء على التقاعد وإلزام المؤاجر باستخدام من يخلف المنقطعين عن الشغل بسبب ذلك.

المادة 587

تظل النصوص الصادرة بتطبيق الظهائر الشريفة والمراسيم الملكية بمثابة قوانين ، والظهائر الشريفة الصادرة بمثابة قوانين المشار إليها في المادة السابقة ، سارية المفعول بصفة مؤقتة ، ما لم تتعارض مع أحكام هذا القانون.

المادة 588

تظل المراجع التي تشير إلى أحكام النصوص الملغاة بموجب هذا القانون، والتي تتضمنها النصوص التشريعية أو التنظيمية ، سارية على مدلولاتها من الأحكام الواردة في هذا القانون.

المادة 589

يسري مفعول هذا القانون بعد انصرام أجل ستة أشهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.